

*Permanent Mission
of the Kingdom of Bahrain
to the United Nations
New York*



البعثة الدبلوماسية للمملكة البحرين
 لدى الأمم المتحدة
 نيويورك

UN/1/3/177 – 78

The Permanent Mission of the Kingdom of Bahrain to the United Nations presents its compliments to the Office of Legal Affairs and regarding the latter's Note Verbale, reference LA/COD/59/1, dated 9 January 2019, has the honour to attach information on General Assembly resolution 73/208 entitled "The scope and application of the principle of universal jurisdiction."

The Permanent Mission of the Kingdom of Bahrain to the United Nations avails itself of this opportunity to renew to the Office of Legal Affairs the assurances of its highest consideration.

28 May 2019



**Office of Legal Affairs
United Nations
New York**

معلومات بشأن نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه في مملكة البحرين

إن مبدأ الولاية القضائية العالمية يقضي بأنه يجوز للمحاكم الجنائية في بلد ما مقاضاة من اقترفوا جرائم في أي بلد آخر، حتى لا يكونون بمنأى عن يد العدالة ويفلتون من المساءلة والعقاب على جرائمهم. تنشر بالإفادة عن مدى تطبيق هذا المبدأ في تشريع مملكة البحرين وذلك فيما يلي:

- من حيث وأنه ولئن كان المبدأ الأساسي الذي يتجه التشريع الجنائي في مملكة البحرين هو مبدأ إقليمية قانون العقوبات والذي بمقتضاه أن قانون العقوبات يسري على كل ما يقع في المملكة من جرائم بغض النظر عن جنسية مرتكبيها وصفاتهم، ولا يمتد إلى الجرائم التي تقع في خارج الإقليم ولو كان مرتكبوها من المواطنين، إلا أنه، واستثناءً من هذا المبدأ، أخذ قانون العقوبات البحريني بمبدأ الولاية القضائية العالمية ببسط مظلة تطبيق قانون العقوبات البحريني على الجرائم التي ترتكب في الخارج.
- وقد تقرر هذا الاستثناء في التشريع البحريني بموجب المادة (9) من قانون العقوبات إذ نصت على "أن تسري أحكام هذا القانون على كل أجنبي في دولة البحرين كان قد ارتكب في الخارج جريمة ... من هذا القانون ولم يكن طلب تسليمه قد قبل" وبموجب هذا النص يكون لمملكة البحرين في حال ضبط الجاني في إقليمها أن تحاكمه طبقاً لقانونها بغض النظر عن مكان ارتكاب الجريمة وجنسية مرتكبها وذلك معرض تقديم طلب تسليم إليها ورفضه.
- أما عن المعاهدات الدولية المطبقة في هذا الصدد فإنه لما كانت مملكة البحرين دولة مستقلة ذات سيادة فإنها تساهم مع غيرها من الدول في إنشاء القواعد القانونية الدولية كما تلتزم قبل الجماعة الدولية بتطبيق هذه القواعد، كما يقع عليها تبعاً للوصف السابق التزام بتطبيق الأعراف الدولية التي تشكلت في المجتمع الدولي حتى صارت من قبيل القواعد الملزمة حتى ولو لم يكتب لها المساهمة في تكوين هذه الأعراف أو لم تشارك في وضعها.
- وعليه، فهي ملتزمة بالنصوص الدولية التي تقرر مبدأ العالمية متى ما صادقت عليها وأصبحت جزءاً من قانونها الداخلي.